



## تجديد تصريح مركبة نقل وطنية

### عن الخدمة

تتيح هذه الخدمة للمنشآت تجديد تصريح وسيلة النقل البري بالعمل في مجال النشاط المرخص به بالدولة (بضائع او ركاب) عند قرب تاريخ الانتهاء أو قبل انتهاء مدة صلاحية الرخصة ب 30 يوم أو عند انتهائها مع فترة سماح مدتها 30 يوم بعد الانتهاء. (طلب تجديد البطاقة التشغيلية للمركبات الوطنية)

### إجراءات الخدمة

- الدخول بحساب الهوية الرقمية
- تعبئة الحقول وإرفاق الوثائق المطلوبة
- التقديم على الخدمة
- دفع الرسوم
- الحصول على الخدمة

### مدة إتمام الخدمة

- يوم عمل واحد

### رسوم الخدمة

- 100 درهم بالإضافة الى 5 دراهم عن كل مقعد لمركبات نقل الركاب 10 دراهم للطن للحمولة الاجمالية للمركبة المخصصة لنقل البضائع ,رسم تأخير إذا لم يجدد او يلغى خلال 30 يوم من تاريخ الانتهاء ( 50 درهم عن كل شهر تأخير أو جزء منه ويحد أقصى 150 درهم

### الجمهور المستهدف

- قطاع الأعمال

### قنوات استلام الخدمة

- مراكز سعادة المتعاملين: حسب أوقات الدوام بمركز الخدمة (دبي - رأس الخيمة - الفجيرة)
- الموقع الالكتروني: 7/24
- التطبيق الذكي: 7/24

### الشروط والأحكام

- أن يرفق مقدم الطلب صورة عن ( 1 ) ملكية وسيلة النقل أو أوراق تسجيل وسيلة النقل.
- أن يقدم المرخص له بالنشاط/ الوكيل/ صاحب الفرع صورة من الرخصة التشغيلية للنشاط الصادرة عن الوزارة.
- أن تكون وسيلة النقل البري مجهزة بوسائل السلامة ومستوفية لكافة الشروط الفنية التي تتطلبها السلطة المختصة.
- أن يرفق الطالب وثيقة تأمين سارية المفعول وأن يشمل نطاق تغطيتها دولة الإمارات العربية المتحدة وتغطي ما يلي: وسيلة النقل المراد ترخيصها، السائق والمساعد والركاب، التعويضات المدنية.

## الشركاء

- وزارة الداخلية
- هيئة الطرق والمواصلات دبي

## الحالات الاستثنائية

- لا يوجد

## ربط الخدمة (خارجي)

- لا يوجد

## الأسئلة الشائعة

- ما هي الأوراق المطلوبة لتجديد تصريح مركبة نقل وطنية (البطاقات التشغيلية) صورة عن ملكية المركبة سارية المفعول (شاملة التأمين) أو أوراق تسجيل وسيلة النقل
- ما هي رسوم تجديد تصريح مركبة نقل وطنية (البطاقات التشغيلية)؟ 100 درهم بالإضافة الى 5 دراهم عن كل مقعد لمركبات نقل الركاب 10 دراهم للطن للحمولة الاجمالية للمركبة المخصصة لنقل البضائع. رسم تأخير إذا لم يجدد او يلغي خلال 30 يوم من تاريخ الانتهاء ( 50 درهم عن كل شهر تأخير أو جزء منه وبحد أقصى 150 درهم .
- هل يتطلب من قبل المتعامل مراجعة مكاتب الطباعة لاستكمال إجراءات التقديم على خدمات النقل البري؟ ا يتطلب من المتعامل مراجعة مكاتب الطباعة، يتم تقديم الخدمات على القنوات الرسمية للوزارة

## المستندات المطلوبة

المستندات المطلوبة الصادرة من الجهات المعتمدة تتطلب وجود ختم، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الختم الرقمي مقبول.

- صورة عن ملكية المركبة سارية المفعول (شاملة التأمين) أو أوراق تسجيل وسيلة النقل

- رمز الخدمة: MOEI-10049

- نوع الخدمة: G2B

## ملاحظات

- لا يوجد

## الخدمات المرتبطة

اصدار تصريح مركبة نقل وطنية

هل تواجه مشكلة؟

[customer.happiness@moei.gov.ae](mailto:customer.happiness@moei.gov.ae) •

8006634 •